[260] السلام): قول ا عزوجل: (والليل إذا يغشى) (1) (والنجم إذا هوى) (2) وما أشبه ذلك، فقال: إن عزوجل أن يقسم من خلقه بما شاء وليس لخلقه أن يقسموا إلا به.

(29522) 4 - وبإلاسناد عن حماد عن الحلبي عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: لا أرى للرجل أن يحلف إلا با، فأما قول الرجل: لا ب لشانيك (1) فانه قول أهل الجاهلية ولو حلف الرجل بهذا وأشباهه لترك الحلف با، وأما قول الرجل: يا هناه (2) ويا هناه فانما ذلك لطلب الاسم ولا أرى به بأسا، وأما قوله: لعمرو ا وقوله: لا هاه (3) فانما ذلك با عز وجل. ورواه الصدوق بإسناده عن حماد نحوه إلا أنه قال في آخره: وأما لعمرو ا وأيم ا فانما هو با (4).

(1) الليل 92: 1. (2) النجم 53: 1. (4) الكافي 7: 449 / 2، والتهذيب 8: 278 / 1010، وأورده صدره في الحديث 2 من الباب 3 من أبواب الايلاء. (1) قولهم لا أبا لشانئك، ولا أب لشانئك، وأي لمبغضك... وهي كناية عن قولهم: لا أبا لك، وقال ابن منظور: وإذا اراد كرامة قال: لا ابا لشانئك، ولا أب لشانئك. (الصحاح - شنأ - 1: 57، ولسان العرب - أبي - 14: 13). (2) علق في المخطوط ما نصه: في فلان هناة اي خصال شر، ولا يقال في الخير، واحدها (هنة) وقد تجمع على هنوات، وقيل واحدها (هنه) تأنيث (هن) وهو كناية عن كل اسم جنس، وفي حديث الاثم: قلت لها: يا هناه، اي يا هذه (هامش المخطوط) عن النهاية (5 / 279) وفي المصدر: هياه، وكذلك صححها في المصححة الثانية. (3) لو قال لاه ا ونوى اليمين ففي الانعقاد نظر. وقول الرجل لاب لشانيك أي لا أب لشانيك وغير ذلك من ايمان الجاهلية لا تنعقد به اليمين. (منه قده) (هامش المخطوط). (التحرير 2: 97). (4) الفقيه 3: 230 / 1085. (*)
